# الطلاق واثاره على المجتمع العراقي

﴿﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمْ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لاَ تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلاَ يَخْرُجْنَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لاَ تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ))[1]

## المقدمـة

نتيجة لتزايد حالات الطلاق في المجتمع العراقي التي لا تدعمها الاحصاءات الرسمية الا ان معايشتنا ع تؤكد هذه الظاهرة التي بدأت تتبلور لتشكل أفة جديدة في المجتمع الامر الذي يدفعنا لطرح مجموعة من التساؤلات ، ما أسباب الطلاق في مجتمعنا ولماذا تسير نحو طريق التزايد المستمر ؟ ولماذا بتعد المجتمع عن المبادئ الطاهرة الخالصة لوجه الله ؟ هناك تساؤلات عديدة من الصعوبة بمكان وضع احصائية دقيقة لها ولذالك وددنا طرح موضوع الطلاق الذي أصبح الحدث الهام في المجتمع و إلى أين نحن سائرون ؟ .

الامر الذي دفع الباحث الى استخدام اسلوب الاستبيان لكشف هذه الظاهرة ومحاولة معرفة مكنوناتها وخفاياها عن طريق تحليل النتائج املاً في الوصول الى مظاهر ودوافع هذه الظاهرة .

---

[1] القران الكريم ، الطلاق ، ١ .

## المبحث الاول ( الطلاق واحكامه )

### المطلب الاول : - تعريف الطلاق واحكامه في الاسلام .

### مفهوم الطلاق .

الطلاق في اللغة مأخوذ من الإطلاق وهو الإرسال والترك .تقول:أطلقت الأسير ،إذا حللت قي قيده وأرسلته .اما مفهومه في الشرع فالطلاق : حل رابطه الزواج، وإنهاء العلاقة الزوجية ، ويعني ايضاً الفراق والإنفصال بين الزوجين وفقاً لشروط وأحكام شرعية .

والطلاق بشكل مبدئي جائز ، إلا أنه مكروه كراهة شديدة ، فقد جاء في الحديث الشريف عن الامام الصادق عليه السلام ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «...ما من شيء أحب إلى الله عزوجل من بيت يعمر بالنكاح ، وما من شيء أبغض إلى الله عزوجل من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة ، يعني الطلاق[٢].» وجاء عن الإمام الصادق عليه السلام أيضاً : «ما من شيء مما أحلله الله أبغض إليه من الطلاق ، وإن الله عزوجل يبغض المطلاق الذواق[٣].» فالإسلام يهتم باستمرارية اصرة النكاح بين الزوجين والحفاظ على كيان الأُسرة .

وينبغي للزوج باعتباره القيم والمسؤول في الأسرة أن يحل المشاكل الناجمة بينه وبين زوجته بالتي هي أحسن ، وأن يسلك كل الطرق التي تحافظ على العلاقة الزوجية . وإذا استفحلت الامور ، واستعصت المشاكل على الحل الداخلي بحيث خيف وقوع الشقاق بينهما ، ينبغي حسب التوجيه القرآني اللجوء إلى التحاكم إلى أقارب الطرفين قبل التفكير في الطلاق ، فيبعث أهل الزوج حكماً منهم ، وأهل الزوجة حكماً منهم ، لكي يتدارسا أسباب الخلاف وايجاد وسائل للحل والوئام ، وإذا توصلا إلى حل يرضي الطرفين حاولا تطبيقه ، وبالطبع إذا كان الزوجان يرغبان في الإبقاء على كيان الاسرة وعدم الشقاق

---

[٢] وسائل الشيعة، ج١٥ ، أبواب مقدمات الطلاق ، الباب١، ح١، ص٢٦٦.
[٣] المصدرالسابق ، ح٥، ص٢٦٧.

فإنهما سيقبلان بالحل ، وتعود المياه إلى مجاريها الطبيعية . قال سبحانه وتعالى في كتابه الكريم : (( وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاَحًا يُوَفِّقِ اللّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيراً )) [٤].

فليس من المحبذ في الشريعة الاسلامية اللجوء إلى الطلاق دون تريث ، ودون سلوك الطرق الأخرى لتجنب الوقوع فيما تعتبره الأحاديث الشريفة أبغض الحلال . وقبل بيان الأحكام والشروط نستلهم بعض الرؤى والبصائر من آيات الذكر الحكيم حول الطلاق، كما نتلو عدداً من الروايات الشريفة حول موقف الإسلام من هذه الظاهرة السلبية في المجتمع.

## المطلب الثاني : احكام الطلاق في الاسلام.

للطلاق احكام عدة وذلك لاختلاف الفقهاء والمذاهب في احكامه وذهبت الشيعة الإمامية الى وضع شروط محددة للمطلق كالبلوغ، والعقل، والاختيار، فلا يصح طلاق الصبي ولا طلاق المجنون ولا طلاق المجبر على الطلاق ، نعم يحتمل صحة طلاق الصبي البالغ عشر سنين فلابد من رعاية الاحتياط فيه . وأن يقصد المطلق الفراق حقيقة بصيغة الطلاق فلا يصح طلاق الهازل ، والساهي ، ومن لا يفهم معنى الطلاق . وللطلاق صيغة محددة وشروط ولا يقع الطلاق الا اذا انشئ بصيغة خاصة، وبلغة عربية لمن يقدر عليها ، وبمحضر رجلين عادلين يسمعان إنشاء الطلاق . يقول الزوج مثلا (( زوجتي ـ ويذكر اسمها ـ طالق )) أو يخاطب زوجته مثلا قائلا لها (( أنت طالق )) أو يقول وكيل الزوج (( زوجة موكلي ـ ويذكر اسمها ـ طالق )) عندئذ يقع الطلاق بين الزوجين . ولا يجب ذكر اسم الزوجة في صيغة الطلاق إذا كانت معينة مشخصة معروفة كما إذا لم يكن له غيرها . ولا يجوز الطلاق ما لم تكن المرأة المطلقة طاهرة من الحيض والنفاس إلا أن تكون الزوجة غير مدخول بها ، او تكون مستبينة الحمل ، وفي بعض حالات غياب الزوج . كما لا يجوز للزوج طلاق زوجته في طهر جامعها فيه ، بل على الرجل الانتظار حتى تحيض زوجته ثم تطهر من حيضها ثم يطلق بعد طهرها من الحيض .هذا ولا تطلق الزوجة في (الزواج المؤقت) بل يتحقق الفراق بانقضاء المدة المتفق عليها معها ، أو يبذل المدة المتبقية لها كأن يقول الرجل لزوجته مثلا (( وهبتك المدة الباقية )) فتنتهي بذلك العلاقة بينهما . وللطلاق عدة محددة عن الشيعة الامامية إذا طلق الرجل امرأته التي دخل بها بعد إكمالها التسع وقبل بلوغها سن اليأس وجب عليها أن

---

[٤] القران الكريم ، النساء ، الاية ٣٥ .

تعتد ابتداء من تاريخ وقوع الطلاق لا تاريخ علمها به . وعدة الطلاق لغير الحامل ثلاثة أطهار، ويحسب الطهر الفاصل بين الطلاق وحيضها طهراً واحداً مهما كان قليلاً . معنى هذا ، إن عدتها تنتهي بعد رؤيتها الدم الثالث ؟ وعدة المطلّقة الحامل مدّة حملها، وهي تنقضي بوضع الحمل، تاما كان ذلك الحمل أو سقطا وعلى المتزوجة زواجاً مؤقتاً عدة بعد افتراقها عن زوجها فإذا كانت بالغة، مدخولاً بها ، غير يائس ، ولا حامل ، فعدتها حيضتان كاملتان لمن كانت تحيض، وخمسة وأربعون يوماً لمن لا تحيض لمرض ونحوه .

## وللطلاق عدة انواع: -

الطلاق البائن : ما ليس للزوج بعده الرجوع إلى الزوجة الا بعقد جديد ، كطلاق الزوجة قبل الدخول بها . ومن اقسام الطلاق البائن ايضاً ما يسمي بالطلاق الخلعي ويقصد به الطلاق بفدية من الزوجة الكارهة لزوجها إلى حد يحملها على تهديد زوجها بعدم رعاية حقوق الزوجية، وعدم إقامة حدود الله فيه، ولكن من دون أن يكرهها هو. فإذا قالت الزوجة لزوجها (( بذلت لك مهري على أن تخلعني )) وقال الزوج بعد ذلك بلغة عربية صحيحة وبحضور شاهدين عدلين (( زوجتي ويذكر اسمها خالعتها على ما بذلت )) فاذا قال ذلك فقد طلقها طلاقاً خلعياً .

ولا يجب ذكر اسم الزوجة هنا إذا كانت معينة. ويجوز أن يكون مال الخلع المبذول للزوج غير المهر. كما يحق للزوجة والزوج أن يوكلا من يقوم مقامهما في بذل المهر أو غيره في الطلاق الخلعي [٥].

الطلاق الرجعي : ما كان للزوج الحق في إرجاع زوجته المطلقة إليه مادامت في العدة، من دون عقد جديد، ولا مهر جديد .

اما بالنسبة لموقف اهل العامة من الأحناف والحنابلة في الطلاق واحكامه فقد ذهبوا الى الرأي القائل ( يحظر الطلاق إلا لحاجة ) ، واستدلوا بقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم (( لعن الله كل ذواق ، مطلاق )) ولأن في الطلاق كفراً لنعمة الله ،فإن في الزواج نعمة من نعمه ،وكفران النعمة حرام ، فلا يحل

---

[٥] http://www.aqaedalshia.com/ahkam/talaq/index.htm

إلا لضرورة . ومن هذه الضرورة التي تبيحه أن يرتاب الرجل في سلوك زوجته أو أن يستقر في قلبه عدم اشتهائها ، فإن لم تكن هناك حاجة تدعو إلى الطلاق يكون حينئذ محض كفران بنعمة الله.

ويعتبر الحنابلة الطلاق واجباً وقد يكون محرماً وقد يكون مباحاً وقد يكون مندوباً فأما الطلاق الواجب: فهو طلاق الحكمين في الشقاق بين الزوجين ،إذا رأيا أن الطلاق هو الوسيلة لقطع الشقاق ، وكذلك طلاق المولي بعد التربص ، مدة أربعة أشهر لقول الله تعالى (( للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاؤوا فإن الله غفور رحيم وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم)) [٦].

وأما الطلاق المحرم : فهو الطلاق من غير حاجة إليه وإنما كان محرماً ، لأنه ضرر بنفس الزوج ، وضرر بزوجته ، وإعدام للمصلحة الحاصلة لهما من غير حاجة إلية فكان محرماً ،مثل إتلاف المال ، لقول الرسول صلى الله علية وسلم (لا ضرر ولا ضرار) ، أما الطلاق المباح : فإنما يكون عند الحاجة إليه ، لسوء خلق المرأة وسوء عشرتها والتضرر بها من غير حصول الغرض منها ، أما الطلاق المندوب إليه : فإنما الطلاق الذي يكون عند تفريط المرأة في حقوق الله الواجبة عليها مثل الصلاة ونحوها ولا يمكنه إجبارها عليها أي تكون غير عفيفة [٧]. بالرغم من تأكيد الدين الحنيف على تماسك الأسرة باعتبارها اللبنة الأولى لبنيان المجتمع الإيماني ، فإن النظرة الواقعية للإسلام عالجت مشاكل تفكك الأسرة بالطلاق لكي لا تتوسع تداعياته لتشمل المزيد من أبناء المجتمع . وقد رسم القرآن الكريم حدوداً واضحة للطلاق في سورة مباركة بإسم الطلاق ، لكي يدع الباب مفتوحاً أمام عودة العلاقات الأسرية ويلحق بفقه الطلاق أحكام تفكك الأسرة بغيره مثل الخلع والمبارأة ، ومثل الظهار والإيلاء واللعان ، وعلى المجتمع المؤمن أن يراعي في ظروف الاختلاف حدود الله ، لكيلا يتجاوز التقوى التي هي سمة المجتمع المسلم في كل شؤونه .

---

[٦] القران الكريم ، البقرة،الآية ١٢٥-١٢٦.

[٧] فقه السنة ، السيد حافظ ، ط٧ ، دار الكتاب العربي، بيروت ،١٤٠٥هـ-١٩٨٥م ،جـ٢ ، ص٢٤١-٢٤٣ .

## المبحث الثاني ( دراسة تطبيقية )

### المطلب الاول : - استبيان خاص بالطلاق اسبابه واثاره .

نتيجة لغياب الدراسات البحثية الاستقصائية والاحصاءات الرسمية وجد الباحث ان افضل طريقة للولوج الى العوامل المؤدية للطلاق ، اجراء استبيان على شرائح مختلفة من المجتمع املاً في الوصول الى نتائج تجيب على اسئلة البحث .

وتناول الاستبيان المعلومات الديمغرافية الخاصة بالعينات المختارة بطريقة عشوائية مع مراعاة الفوارق الاكاديمية والعمرية وبالتأكيد الفوارق بين الجنسين ومكان السكن لما له من تأثير واضح في طبيعة المجتمع والعلاقة الاسرية .

وتطرق الاستبيان ايضاً الى مجموعة من الاسئلة التي تناقش العوائق التي تواجه الشخص قبل الزواج كالمادة والضغوط الاجتماعية والمسكن ، كما ناقش ظاهرة عدم الانجاب ومدى تأثيرها في استمرار العلاقة الزوجية ولم يغفل الاستبيان الامراض الاخرى وبالاخص الامراض الانتقالية ومرض الثلاسيميا واهمية الفحوص ما قبل الزواج .

ولم يغفل الاستبيان الدين وتاثيره قبل وبعد الزواج وهل يشكل بدوره عائق امام اختيار شريك الحياة او الاستمرار معه خصوصا بعد الهجمة الطائفية التي اجتاحت البلد بعد سقوط النظام السابق ، وهل نحن بحاجة الى تعديل قانون الاحوال الشخصية تماشياً مع المتغيرات المتعلقة بزيادة نسب الطلاق .

وناقش الاستبيان ظاهرة تعدد الزوجات وهل هي ظاهرة مقبولة اجتماعياً لدى الجنسين ، وهل تشكل الحالة الاجتماعية ( مطلقة – ارملة ) للفتاة عائقاً امام اخيار الفتاه للزواج ، وما هو دور المرجعية الدينية في ايجاد الحلول للظاهرة محل الدراسة والبحث .

أستبيان عن اسباب زيادة ظاهرة الطلاق في العراق

أولاً : – معلومات ديموغرافية

الجنس : العمر : الشهادة : السكن :

ثانياً : يرجى وضع علامة ( صح ) في المكان الذي تعتقد انه يشكل انسب اجابة للاسئلة ادناه : –

| ت | الموضوع | اوافق تماما | اوافق | اوافق الى حد ما | لا اوافق | لا اوافق تماما |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | من عوائق الزواج الضغوط المادية | | | | | |
| ٢ | من عوائق الزواج الضغوط الاجتماعية | | | | | |
| ٣ | من عوائق الزواج الاختلاف الثقافي | | | | | |
| ٤ | من عوائق الزواج عدم توفر المسكن | | | | | |
| ٥ | من عوائق الزواج اختلاف المذهب الديني | | | | | |
| ٦ | هل هناك ضغوط اجتماعية في اختيار شريك الحياة | | | | | |
| ٧ | هل يشكل عمل الزوجة عائقاً قبل الزواج وبعده | | | | | |
| ٨ | هل هناك استعداد للزواج والعيش في بيت عائلة الزوج | | | | | |
| ٩ | هل تشجع الزواج في سن صغيرة | | | | | |
| ١٠ | هل تعتقد ان قانون الاحوال الشخصية بحاجة للتعديل | | | | | |
| ١١ | هل يشكل عدم الانجاب سبب من اسباب الطلاق | | | | | |
| ١٢ | لو اصيب شريك الحياة بمرض عضال او انتقالي تستمر معه | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٣ | هل تشكل الحالة المادية لشريك الحياة دافعا للاختيار | | | | | |
| ١٤ | هل لشخصية شريك الحياة اهمية في الاختيار | | | | | |
| ١٥ | هل تقوم بالسؤال عن دين واخلاق الشريك قبل السؤال عن المادة والسكن | | | | | |
| ١٦ | هل يشكل الفارق العمري عائقا في الزواج | | | | | |
| ١٧ | هل انت مع فكرة تعدد الزوجات | | | | | |
| ١٨ | هل انت على استعداد للزواج من فتاة مطلقة او ارملة | | | | | |
| ١٩ | هل تشجع فحوص الدم قبل الزواج | | | | | |
| ٢٠ | هل تعتقد ان للمرجعية الدينية دور في تقليل نسب الطلاق | | | | | |
| ٢١ | هل انت على دراية بمرض الثلاسيميا | | | | | |
| ٢٢ | هل تشجع فكرة النهوة العشائرية | | | | | |
| ٢٣ | هل تفضل الزواج من فتاة عاملة | | | | | |
| ٢٤ | هل انت على استعداد بالزواج من شخص يؤمن بمذهب مغاير | | | | | |
| ٢٥ | هل للشكل الجسماني لشريك الحياة اهمية في الاختيار | | | | | |

## المطلب الثاني : تحليل الاستبيان والوصول الى النتائج .

بعد توزيع الاستبيان على الشرائح المختلفة ومراعاة الواقع الديموغرافي توصل البحث الى مجموعة من النتائج كان من اهمها : –

١. تشكل شخصية الفرد اهمية كبيرة في اختيار شريك الحياة .

٢. ادراك العينة لاهمية فحوص الدم قبل الزواج الا ان نفس العينة لم تعرف مرض الثلاسيميا الامر الذي يثير علامة استفهام حول الموضوع .

٣. دق ناقوص الخطر اثر تراجع دور المرجعية الدينية في التقليل من ظاهرة انتشار واتساع الطلاق .

٤. رفض العينة لفكرة النهوة العشائرية وتدخل الموروث الاجتماعي في الحياة الزوجية .

٥. لم يشكل الاختلاف المذهبي او الديني عارضاً امام استمرار الحياة الزوجية .

٦. استيعاب العينة للاوضاع الاقتصادية وعدم ممانعتهم في مشاركة اهل الزوج البيت للاقامة والسكن .

ويمكن ملاحظة باقي النتائج من الخلال المقياس التالي :